سبحانه رضاه وثوابه في الدار الاخرة فيظفر حقا بالامرين
جميعا اذ ما قدر له من الدنيا يأتيه لا محاله قال الله من كان
يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث
الدنيا نؤته منها وماله في الاخرة من نصيب وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من تعلم علما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب عرضا من الدنيا
لم يجد عرف الجنة اي ريحها يوم القيمة والاتحصيل الرياسة والكرامه
اي الشرف والفضل والتخصيص بالرفعة والتقريب والحظوه عند
السلطان وهو هنا الحاكم القاهر والسلطنة اعلا مراتب الولايات
الظاهره وتسمى الامامة الكبرى وغيره ممن دونه من ارباب
المناصب الدنيوية وخصوصا الدولية بل ينبغي ان لا يحا الطهم
فضلا من طلب الكرامه عندهم والادلة على هذه الجمله كثيره
فمن ذلك ما جاء في الحديث العلما امنا الرسل ما لم يخالطوا السلطان
ويداخلوا الدنيا واذا خالطوا السلطان وداخلوا فقد خانوا
الرسل فاحذروهم وقال الامام ابو حنيفة رضي الله عنه في الحث
على الاخلاص في طلب العلم والارشاد الى قصد التوصل به للثواب
الاخروي والزجر عن طلبه لغرض دنيوي من طلب العلم النافع
للمعاد بفتح الميم اي الاخرة والمراد لثواب الله الموعود فيها
فاز افلح وظفر بفضل اي شئ كثير واسع واصل الفضل الزيادة
من الرشاد اي الهدى والصواب وما يترتب على ذلك من

جزيل

جزيل الثواب والمراد انه يحوز خير الدارين معا للادلة السابقه
ويا حرف ندا اريد به التعجب خسران بفتح اللام والنصب اي
اي غبن طالب جمع طالب اي وما افضل سعي فريق يطلبونه لنيل
فضل من مال وجاه يحصل لهم من العباد جمع عبد اي من الناس
فصفقة هذا الفريق خاسرة وتجارتهم ما قصدوه ما ثره ولما
ذكر المصنف انه لا يجوز للمتكلم ان يقصد بتعلم تحصيل الرياسة
وطلب الجاه عند السلطان فمن دونه استثنى ما اذا كان قصده
بطلب الجاه ونحوه اعانة هو للعلم يحقوقه الله التي تفصيل بعضها
وذكر ما تضمنه قوله اللهم الخ واصله يا الله حذف منه حرف
النداء وعوض عنه الميم ومن ثم لا يجمع بينهما الا شذوذا في الشعر
والغالب استحاله في الدعا كقولك اللهم اغفر لي وقد يستعمل هنا
فيما اذا قصد استئنا امر نادر مستبعد كانه يستعاذ بالله في
تحصيله الا اذا طلب اي قصد المتعلم بطلب العلم الجاه اي القدر
والمنزله عند الناس لحق الله تعالى بان طلبه للامر بالمعروف وهو
كل ما يعرفه الشرع من واجب ومندوب والنهي اي الزجر عن المنكر
وهو كل ما ينكره الشرع من حرام ومكروه وحقيقة الامر طلب
الفعل والنهي طلب الترك وهما بحسب المامور به والمنهي عنه وجوبا
واستحبابا فافهم ولو جعلهما شرطا ليشمل هذا المحاذكرها ولا اجل
تنفيذ الحق باعجام الذال اي امضاه ثم دد الباطل واعن

Copyright © King Saud University